

حقوق الانسان في الاسلام

ظهر الاسلام في حقبة كان يسود فيها الظلم والاستبداد والقهر والانتهاك لكرامة الانسان وحقوقه، فكانت آيات القرآن الكريم هدى للبشر بعد ضلالهم وطغيانهم بصورة تضمن للإنسان انسانيته وكرامته وعرضه وممتلكاته. فكانت رسالة السماء واضحة كل الوضوح على سعيد احترام حقوق الانسان، أذ نادى بضرورة تحرير الانسان من العبودية فأقرت مبادئ الحرية والعدالة والمساواة ومنع التمييز، وقد كانت نظرة القرآن الكريم والشريعة الاسلامية الى مسألة حقوق الانسان تمثل ارادة الله وعدله على الارض. فبالعودة للقران الكريم -وهو المصدر الأساسي لشريعة الإسلام- نجد أن الله تعالى قد كرم ادم وخلق في أحسن تقويم وهده العقل الذي يميز بين الخير والشر ومنحه العلم والحكمة وعلمه الأسماء كلها وبكل هذه المواصفات استحق هذا الإنسان أن يكون خليفة الله في الأرض. وهذه هي صورة الإنسان ومكانته في الإسلام وإنسان استحق أن يكون خليفة الله في الأرض لابد من أن تكون له من الحقوق ما يليق بمكانته المكرمة، وبما يمكنه من أداء الدور الذي كلفه الله به.

وبناءً على ما تقدم كان للحضارة الاسلامية المتمثلة بكل جوانبها ((القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة والعترة الطاهرة)) الاثر المهم والبارز في تطوير وأنضاج وعي الانسان بحقوقه وحياته الاساسية من خلال اقراره مبادئ تعد الركيزة الاساسية لأي نظام اجتماعي قانوني بشري ، فعلى الرغم من اجحاف الغرب وعدم انصافهم للجهود الاسلامية في تطوير مفهوم حقوق الانسان. اذ تكاملت الصيغة النهائية لدستور حقوق الانسان بتكامل النظرة الاسلامية للحقوق مع الدساتير والشرائع السماوية الاخرى التي اولت تلك الحقوق اهتماماً عظيماً انطلاقاً من مبدأ تكريم الانسان خليفة الله في الارض لإنسانيته التي لا تكتمل ألا بعد ان تتحقق له الحقوق والحريات الموجبة لكرامته ولفطرته البشرية.

فحقه في الحياة والعقيدة ((التدين)) وحرية التفكير والتعبير عن الراي والعدل والمساواة والسلام وعدم الاعتداء وحب الفضيلة وازدراء كل ما من شأنه التقليل من كرامته. وهذه الحقوق مكفولة من الله لأنها شرع الله سبحانه وتعالى ، لا بل يجب ان تكفلها كذلك القوانين الوضعية.

اما اذا اغتصبت هذه الحقوق وصودرت تلك الحريات فذلك يعني تقشي الظلم والطغيان وما يترتب على ذلك من اضطهاد ومعاناة للأمم والشعوب وكل ذلك يعني الاخلال بالنظام السماوي القائم على احترام الانسان وحفظ كرامته.

واستناداً الى حقوق الانسان في الاسلام فقد اشر المفكرون الاسلاميون مزيا مهمة لهذه الحقوق

ومنها:-

ويضع الإسلام قواعد أساسية تنتظم داخلها حقوق الإنسان وواجباته وأسلوب ممارسته لحياته العامة ومن هذه القواعد:

١. كل شيء -في الأصل- مباح وهي المساحة الواسعة التي يتصرف داخلها الفرد المسلم ولا يقف إلا ما حرم بنص من الكتاب أو السنة.
٢. حدود حرية الفرد وحقه تقف -أيضاً- عند حدود وحق فرد آخر فلا يجوز أن يخل فرد بحرية وحق أفراد آخرين، فلا ضرر ولا ضرار في الإسلام.
٣. الالتزام بالمصلحة العامة عند التقاطع بين مصلحة الفرد ومصلحة المجتمع.
٤. الالتزام بأخلاقيات الإسلام عند ممارسة الحريات والحقوق فعليه أن يجادل بالحسنى ويدعو بالحكمة ولا يجهر بالسوء من القول ولا يقول ما لا يفعل وإذا حكم فعليه أن لا يكون فضاً غليظ القلب.
٥. أن يستخدم الإنسان عقله باعتبار العقل المرجعية الأولى في محاكمة النقل.
٦. القاعدة الأساسية لممارسة الحريات والحقوق في إطارها هي الشورى كمنهج للسلوك وفلسفة الحكم.

مميزات وخصائص حقوق الانسان في الاسلام:

١- حقوق الإنسان في الإسلام تنبثق من العقيدة الإسلامية:

إن حقوق الإنسان في الإسلام تتبع أصلاً من العقيدة، وخاصة من عقيدة التوحيد ومبدأ التوحيد القائم على شهادة أن لا إله إلا الله هو منطلق كل الحقوق والحريات، لأن الله تعالى خلق الناس أحراراً، ويريدهم أن يكونوا أحراراً، ويأمرهم بالمحافظة على الحقوق التي شرعها والحرص على الالتزام بها، ثم كلفهم شرعاً بالجهاد في سبيلها والدفاع عنها ، ومنع الاعتداء عليها وهذا ما تكرر في القرآن الكريم في آيات القتال والجهاد.

٢- حقوق الإنسان في الإسلام منح إلهية:

إن حقوق الإنسان في الإسلام منح إلهية منحها الله لخلقه، فهي ليست منحة من مخلوق لمخلوق مثله، يمن بها عليه ويسلبها منه متى شاء، بل هي حقوق قررها الله للإنسان

٣- حقوق الإنسان في الإسلام شاملة لكل أنواع الحقوق:

أنها حقوق شاملة لكل أنواع الحقوق، سواء الحقوق السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية أو الثقافية. كما أن هذه الحقوق عامة لكل الأفراد الخاضعين للنظام الإسلامي دون تمييز بينهم في تلك الحقوق بسبب اللون أو الجنس أو اللغة

٤- حقوق الإنسان في الإسلام ثابتة ولا تقبل الإلغاء أو التبديل أو التعطيل:

من خصائص حقوق الإنسان في الإسلام أنها كاملة وغير قابلة للإلغاء؛ لأنها جزء من الشريعة الإسلامية. إن وثائق البشر قابلة للتعديل مهما جرى تحصينها بالنصوص، والجمود الذي فرضوه على الدساتير لم يحمها من التعديل بالأغلبية الخاصة.

٥- حقوق الإنسان في الإسلام ليست مطلقة بل مقيدة بعدم التعارض مع مقاصد الشريعة الإسلامية:

ومن خصائص حقوق الإنسان في الإسلام أنها ليست مطلقة، بل مقيدة بعدم التعارض مع مقاصد الشريعة الإسلامية، وبالتالي بعدم الإضرار بمصالح الجماعة التي يعتبر الإنسان فرداً من أفرادها. أهم الحقوق التي كفلها الإسلام للإنسان:

أولاً: حق الحياة

يمكن القول إن أول حق يمكن إقراره للإنسان هو حقه في الحياة فما أن يولد الإنسان يتقرر له هذا الحق . فحق الحياة هو الحق الأول للإنسان وبه تبدأ سائر الحقوق وعند وجوده تطبق بقيه الحقوق وعند انتهائه تنعدم الحقوق.

وحق الحياة هو حق للإنسان في الظاهر ولكنه في الحقيقة منحة من الله تعالى الخالق البارئ وليس للإنسان فضل في إيجاده وكل اعتداء عليه يعتبر جريمة في نظر الإسلام.

وحياة الإنسان -في نظر الإسلام - هبة من الله تعالى ولهذا فهي مقدسة مصونة ومحترمة لا يجوز لأحد من خلق الله أن يعتدي عليها .وينبني على ذلك أحكام:

١- تحريم قتل الانسان، لقوله تعالى (ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق)، الانعام، ١٥١، وأن هذا الحق يتساوى فيه الناس جميعاً بمجرد الحياة لا فرق بين شريف ووضيع وبين عالم وجاهل وبين عاقل ومجنون وبين بالغ وصبي وبين ذكر أو أنثى وبين مسلم وذمي.

٢- تحريم الانتحار، فالحياة هبة الله والروح أمانة في يد صاحبها فلا يجوز له الاعتداء عليها بل ويعاقب من يحاول الانتحار.

٣- وحرمت المبارزة، وهي الاقتتال بين شخصين بهدف إثبات حق أو لدفع عارٍ أو اهانة. ولأجل المحافظة على حق الحياة لكل إنسان فقد اباح الشارع له بعض المحظورات للحفاظ عليها فأجاز له أكل المحرمات كالهيئة والخنزير حفاظاً على حياته كما أجاز للمريض الافطار في رمضان حفاظاً على صحته .ويتصل حق الحياة بالكرامة الانسانية وضرورة المحافظة عليها فالتكريم للإنسان جاء من الله تعالى، وقد روي أن جنازة مرت بالنبي(ص) فقام، فقيل له إنها جنازة يهودي فقال أو ليس إنساناً؟ وحرم الاسلام انطلاقاً من الأفكار المتقدمة المثلة بالميت، والقتيل ولو كان من الاعداء المحاربين في المعركة وبهذا المعنى قال رسول الله (ص) (كسُرُ عظم الميت ككسر عظم الحي في الإثم، انطلاقاً من فكرة تكريم الإسلام للإنسان حياً وميتاً ثم حث الرسول (ص) على صيانة عرض الميت بقوله (اذكروا محاسن موتاكم ، وقد نص الاعلان الاسلامي لحقوق الانسان في المادة (٢) فقرة (٤) على (يجب أن تصان جنازة الانسان وألا تنتهك، كما يحرم تشريحه إلا بمجوز شرعي، وعلى الدولة ضمان ذلك).

ثانياً: حق المساواة

إن كلمة المساواة عامة وشاملة وهي من المبادئ السامية والشعارات الجميلة التي ينادي بها العلماء والمصلحون. وان الناس وان كان أصلهم واحد من ذكر وأنثى ولكنهم مختلفون في التكوين والشكل واللون والعقل والذكاء ومتفاوتون في القوة والجمال والصحة والعمر والأخلاق والميول والطبائع، فالمساواة متوفرة في التكوين الأساسي والغرائز الفطرية فحسب مع التفاوت الكبير في الصفات والاعراض والمراد من حق المساواة - كحق أساسي من حقوق الإنسان - هو المساواة أمام الشرع والقانون أي من ناحية الحقوق

والواجبات والمشاركة في الامتيازات والحماية دون تفضيل لعرق أو جنس أو صفة أو لون أو نسب أو طبقة أو دين أو مال .فالناس أمام الشرع سواء ولهم جميع الحقوق ويخضعون لجميع الأحكام ويمارسون الصلاحيات نفسها.

فحق المساواة في الإسلام أصل عظيم فالإسلام يقرر مساواة البشر جميعا في أصلهم الأول، ويجعل تفاضلهم على أساس العمل الصالح وما يقدمونه من خير .

ونجد المساواة في مظاهر كثيرة من أحكام الشريعة ومبادئها وهو حق يتفرع عنه أمور كثيرة منها:-

١- المساواة أمام القانون :المساواة أمام القانون من مظاهر مبدأ المساواة وهو يقضي به العدل الذي جاء به الإسلام فالقانون يطبق على الجميع دون محاباة لأحد ولا تمييز لفرد على آخر بسبب الجنس أو اللون بل حتى العقيدة أو غير ذلك مما يختلف فيه الناس .

فتطبيق هذه المساواة يشيع في نفوس المواطنين الرضى والاطمئنان على حقوقهم ويجعلهم يحسون بضرورة بقاء دولتهم فيحرصون على بقائها والدفاع عنها .أما إذا خرقت هذه المساواة

وطبق القانون على الضعيف دون القوي فان النفوس -نفوس عامة الناس -تحس بخيبة مريرة ويضعف ولاؤها للدولة ويشيع الظلم في المجتمع لان الحق للأقوى لا للمحق وإذا صار أمر الدولة إلى هذه الحالة فلا بقاء لها ولهذا قيل " تبقى الدولة العادلة وان كانت كافرة وتفتى الدولة الظالمة ولو كانت مسلمة".

٢- المساواة أمام القضاء :جميع الناس في الإسلام أمام القضاء سواء من جهة المرافعة وقواعد الإثبات وتطبيق النصوص وتنفيذ الأحكام ووجوب تحري العدالة بين الخصوم لا فرق بين فرد وفرد بل حتى الأعداء يظفرون بعدالة القضاء والمساواة أمامه.

٣-المساواة أمام التوظيف :من المعروف أن كل حق يقابله واجب لذا فان الإسلام حينما فرض على الناس مجموعة من الواجبات على أساس المساواة بينهم فانه منحهم حقوقا في المقابل على أساس المساواة أيضًا.فشغل الوظائف العامة مفتوحة لكل المخلصين الذين يمتلكون القابلية

لشغل الوظائف العامة في دولة الإسلام ومن دون تمييز بينهم بسبب الأصل أو المركز الاجتماعي .لذا فقد عين النبي محمد بلال بن رباح الحبشي ليكون مؤذنا في المسجد، وعين النبي محمد عبد الله بن مكتوم وهو فقير أعمى ليكون نائبا عنه في المدينة عدة مرات أثناء غيابه .

٤- المساواة بين الرجل والمرأة: إن حقوق الإنسان تشمل الرجل والمرأة لان لفظ "إنسان" يشمل -لغة وشرعا - الرجل والمرأة وقد عد الإسلام النساء مساويات للرجال. جعلهما على قدم المساواة لا فضل لاحدهما على الآخر الا بالتقوى.

أما الحضارات القديمة فقد شككوا بان المرأة إنسان ومن اعترف بإنسانيتها اعتبرها اقل من الرجل ولا تساويه فهذا سقراط حينما نادى وقال :إن الطبيعة لا تهب المرأة أي استعداد عقلي ولذلك ليس لها إلا أن تعرف شان الأمومة وShان الحضانة وShان تدبير المنزل وبعد ذلك يجب "أن تعزل عن بقية التصرفات " ..أما في العصر الحديث فقد بقيت المرأة حتى القرن التاسع عشر محرومة من التعليم في أوروبا ومنعوها حتى من قراءة الكتاب المقدس.

أما الإسلام فقد جعل المرأة بمنزلة الرجل ، فهما العنصران المتعاونان المتكافلان على إنجاب الجنس الإنساني رجلا كان أو امرأة وبعد ذلك يضع الحق سبحانه وتعالى ميزانا للجنس كله مجتمعا في الرجل والمرأة هو وحدتهما في المسؤولية ووحدتهما في العمل المطلق.

إذن فالمرأة مثل الرجل تماما في إنها مسؤولة عن عملها الذي أنيط بها "ومجزاة عليه إن خيرا فخير وان شرا فشر وقد عد الإسلام النساء مساويات للرجال وقد تمثلت هذه المساواة في أن الرجال والنساء قد انحدروا من اصل واحد ،فالنساء والرجال متساوون في طبيعة التكوين والإنسانية ولا يمكن لأحد الجنسين أن يدعي الأفضلية على الآخر بسبب الأصل.وأعطى الإسلام المرأة الحق في الميراث وعدها كاملة الأهلية في التصرف بأموالها شأنها في ذلك شأن الرجل.

ثالثاً: حق الحرية:حق الحرية أكثر الحقوق التصاقا بحق الحياة ولذلك يعتبر من الحقوق الأساسية للإنسان، والحرية حق من حقوق الإنسان الفرد، كما إنها حق من حقوق الشعب في التحرر من الاستعمار والاستبداد والاحتلال.

أ-حرية الاعتقاد والتدين :الإسلام لا يكره الإنسان على تبديل عقيدته، واعتناق الإسلام وان كان يدعوهُ إلى ذلك ولكن الدعوة إلى الإسلام شيء والإكراه عليه شيء آخر فالأول مشروع والثاني ممنوع.

ب-الحرية الفكرية :ترك الإسلام المجال فسيحا أمام الفكر الإنساني في هذا الكون ليستخلص منه كل مايعود عليه بالنفع العظيم في حياته ورقيه وتطوره".

ج- الحرية السياسية: وهي تعني حق الإنسان في ولاية الوظائف الإدارية صغرها وكبرها مادام أهلا لتوليها، وتعني كذلك حق كل إنسان أن يبدي رأيه في سير الأمور العامة وتخطئتها أو تصويبها وفق ما يعتقد اعتقاداً جازماً انه الحق.

د- الحرية المدنية: ويقصد بها" كل التصرفات النابعة من شعور الإنسان بذاته وضرورة اعتراف الجماعة بشخصه وأهليته المطلقة للتصرف وفق ما يريد.

وعلى أساس هذه الحرية يملك كل إنسان أن يقيم حيث يشاء وان يسافر متى شاء وان يحوز من المال ما يكسب وان يحترف من المهن ما يهوى. وهذا كله بداهة وفق قانون يمنع الضرر والعدوان حتى لا يشطط احد في استخدام حريته فيؤذي الآخرين وينال من حرياتهم . " فالإنسان يولد حراً وليس لأحد أن يتعبده أو يذله أو يقهره أو يستغله وان العبودية لله تعالى.

رابعاً: حق التعليم

إن الحديث عن حق التعليم في الإسلام طويل وواسع وانه لم يبق في مجال الوصايا والنظريات بل ترجمه المسلمون إلى واقع حي وانقلبوا من الأمية إلى العلم ومن الجهل إلى الحضارة والمدنية. وحث النبي محمد بل هو واجب وفرض، وليس واجبا دنيويا وقضائيا في الدنيا والآخرة: فقال عليه الصلاة والسلام: طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة.

خامساً: حق العمل

العمل هو الأساس في هذه الحياة وهو السمة البارزة في الأحياء وتتوقف عليه المعيشة وكل تقدم أو حضارة أو مدنية ويعد حق العمل من الحقوق المهمة فهو يجسد حق الإنسان في أمنه المادي ويطمئن بموجبه الإنسان على حاضره ومستقبله ويوفر له العيش الكريم وينقذه من مذلة الاستجداء والإحسان من قبل الآخرين. وقد جعل الإسلام العمل حقاً للإنسان وواجباً عليه يكسب عيشه ولا يكون عالية على الناس، واعتبر الإسلام إعالة الوالدين أو الأولاد أو النفس بمثابة الجهاد. ولقد اهتم الإسلام بشروط العمل وطلب من رب العمل أن يعطي اجر العامل دون مماطلة فلزم رب العمل بإعطاء الأجير أجره قبل أن يجف عرقه.

سادساً: حق التملك: حق التملك يعني الاعتراف بحق الملكية الفردية للإنسان وتمكين المالك من سلطة التصرف بالشيء والاستفادة منه أو استغلاله، والأصل أن يكون "في الإعلان ثم قرر في المنافع والحقوق

واليوم شمل الحقوق الادبية "واقر الإسلام حق التملك ونسب المال إلى الإنسان والناس لأنهم يستأثرون به ويعملون على حيازته والاستفادة منه والتصرف فيه ، فالإسلام يعترف بحرية التملك للفرد وبحقه في الملكية ويحترم هذا الحق.

ويأمر باحترامه ويعتبر الاعتداء عليه من المعاصي الكبار ويرتب عقوبات دنيوية زاجرة على المعتدين والأصل في الملكية أن تكون للأفراد وهي الملكية الفردية كما اقر الإسلام الملكية العامة للدولة في الأموال التي تتعلق بها حاجات الأمة وتهتم مصالح جميع الناس، ويتصرف ولي الأمر بما فيه المصلحة العامة وخاصة في عصرنا الحاضر كتملك مصادر الثروة ومصانع الأسلحة والصناعات الكبيرة والموارد الطبيعية.

ومع احترام الإسلام لحق الملكية فانه يجيز نزع الملكية للضرورة والمصلحة الشرعية بعد دفع التعويض العادل، أما الحقوق التي أوجبها الإسلام في حق الملكية فكثيرة منها نفقة الأقارب والزكاة وعون المحتاجين.